ميناء عدن.. حقوقٌ مصانة بعد زيف الوعود وإحقاق الحق بعد الخذلان

وزير النقل د. عبدالسلام حميد: القرار شمل المساحات التي تشكل ظهير الميناء وهي مساحات لتطوير الميناء

• د. محمد امزربة: نحن لا نستهدف المنطقة الحرة ولا المستثمرين ولكن هناك اختلالات لا بد من معالجتها

• المحامي نظير حسان: لا حديث عن الاستثمار والمستثمرين بدون وجود ميناء

الأمناء/ تقرير خاص:

شكل القرار رقم (29) لعام 2021م بشـــأن تحديد حدود ميناء عدن، خطوة صائبة في تصحيح مسار النهوض والنمو المطلوبة للارتقاء بالنشاط الملاحي لميناء عدن وتحســـينه ليكون منافسا للموانئ المجاورة، والتقليل من الاحقية المكتسبة في ضم الاراضي التابعة للميناء والعمل على خلق اشكاليات بمضمون هذا القرار، من المحاولات البائســـة، في دفع عملية التنمية والنهـــوض بمدينة عدن والمرافق الحيويـــة الداعمة لعمليـــة الاصلاحات الاقتصاديـــة المقـــرة مـــن الحكومـــة، ونســـتعرض في هذا التقريـــر حصيلة الآراء ووجهـــات النظر خلال المشـــاركة في لقاءات تلفزيونية التي تناولتها قناة عدن المســـتقلة مع كل من معالي وزير النقل الدكتور عبدالســـلام حُميد و رئيس مجلس إدارة مؤسســـة موانـــئ خليج عدن الدكتور محمـــد امزربة ومدير عام الشـــؤون القانونية في مؤسسة موانئ خليج عدن المحامي نظير حســـان، حول احقية القرار الذي يصب في خدمة ميناء عدن والاشكاليات المفتعلة غير القانونية بجدوى أهمية القرار وخرجنا بالآتي:

إيقاف العبث

قـــال معالي وزيـــر النقـــل الدكتور عبدالسلام صالح حُميد: "إن بعد الحصول على قرار رقم (29) لعام 2021م المقر من مجلس الوزراء تم تشـــكيل لجنة لتنفيذ القرار على أساس كل المساحات الذي هي الظهير الأرضي للميناء وهي مســـاحات لتطوير الميناء، وتلغي كل التراخيص الذي صدرت من المنطقة الحـــرة، على أن يتم معالجة الأثار والمترتبات المالية والقانونية عبر تشـــكيل لجنة فنيـــة وزارية ونعمل حالياً على هذا الموضوع".

وتابـــع: "ولكن هناك رفض من قبل قيادة المنطقة الحرة لهذا القرار وتم الرفع إلى القضاء ودفعوا المســـتثمرين بدل أن يحترموا قرار مجلس الـــوزراء ويعملوا على تنفيذه والعمل على اقناع المستثمرين بتقديـــم كل متطلباتهم او تظلماتهم إلى اللجنة الوزارية، موضحاً أن القضاء أصدر قرار لصالح مجلس الوزراء".

وأضاف وزيـــر النقل حُميد، أن الميناء إذا ترك بهذا العبث غداً سيصبح ميناء في البحر فقط دون أن يكون له ظهير أرضي، فعندما تأتي الشركات الاستثمارية ترغب أن تســـتثمر في هذا الميناء الدولي لا تجد مســـاحات، كون طاقة الميناء حاليًا من الأرصفة والمســـاحات الســـنوية مليون حاوية والنشـــاط يصل من أربعمائة إلى أربعمائة وخمســـون الف حاوية، مشيرًا إلى أن هنـــاك موانئ شـــبيهة لميناء عدن وهي ســـنغافورة والصـــين وصلت إلى ثلاثين أو أربعين مليون حاوية في السنة ونحن لم نصـــل إلى مليون حاوية، موكدًا ان الوزارة تطمح مســـتقبلاً لتطوير هذا الميناء ،مستســـلاً حديثـــه فعندما نريد الوصول إلى هذا المستوى بحوالي عشرة مليون أو عشرين مليـــون حاوية لا نجد مساحات وأرصفة بسبب هذا التجاوزات التي لا تخدم الميناء، فنحن ســـائرين على تنفيذ هذا القرار بقوة عبر اللجنة الوزارية المتمثلة بوزيـــر النقل ووزير الشـــؤون القانونية ومحافظ عدن ورئيس مصلحة أراضي وعقـــارات الدولة ورئيس مجلس إدارة موانئ عـــدن ورئيس المنطقة الحرة أو أحد من أعضائه، موكداً اننا ســـائرين على تنفيـــذه لأن المصلحة العامة أهم من المصلحة الخاصة.

المحافظة على أراضي الميناء

فيما قـــال د. محمد علـــوي امزربة رئيـــس مجلس إدارة مؤسســـة موانىء خليج عدن ان الحكومـــة اصدرت القرار رقـــم (29) لعام 2021م بشـــأن تحديد حدود ميناء عدن لإنقاذ ما يمكن انقاذه من الاراضي ، بل وشـــكلت لجنة وزارية بهـــدف معالجة كافة الاختـــلالات التي تمـــت. واوضح د. امزربـــه في لقاء مع قناة عدن المســـتقلة بالقـــول : " نحن لا نســـتهدف المنطقة الحرة ولا المستثمرين ، ولكن هناك اختلالات لابد من معالجتها والحفاظ على على اي مســـاحات بيضاء متبقيـــة ، مع معالجـــة الاختلالات في العقود " . ولفت الى ان المحكمة الادارية قد اصـــدرت حكمها بشـــان صحة قرار مجلس الوزراء باعتبار ان الحكومة هي صاحب الولاية القانونية بتحديد الاراضي وفق قانـــون المنطقة الحـــرة ، وقانون الموانىء البحرية رقـــم (23) الصادر في عام 2013م قد حـــدد واوضح ان اراضي الموانئ هي كافة الشـــواطئ واليابســـة الموجودة على الميناء وهي تتبع الموانىء اليمنية بما فيها ميناء عدن .

وأضاف د. امزربـــه بقوله : " نحن نحاول الحفاظ على اراضي الميناء اليوم للأجيـــال القادمة، بهـــدف تطوير عمل الميناء والتوسعة والدخول في شراكة مع القطاع الخاص ، ولا يرضى أحد ما يحصل اليوم في ظهير ميناء عـــدن ، وبالأخير المنطقة الحرة مرفق دولة مهم وخدماته التكميليـــة مع الميناء ستســـاعدنا على تطوير الميناء" .

أحقية القرار

من جانبـــه اوضـــح المحامي نظير حســـان مدير عام الشـــؤون القانونية في مؤسســـة موانىء خليج عدن ، بأن صدور قـــرار مجلس الـــوزراء رقم (29) لعـــام 2021م قـــد جاء عقـــب توالي عمليات الاعتـــداء المتكررة على الاراضي والمساحات المحددة وفق القرار باعتبارها مســـاحات محددة لتوســـعة (محطة الحاويات) بميناء عدن ضمن الانشـــطة المســـتقبلية وخطط التوسعة والتطوير وبناء مخـــازن مرتبطة بنشـــاط ميناء عدن. وتابع المحامي حســـان قائلاً : " ان مجلس الوزراء في عـــام 1993م اصدر قـــراره رقـــم (65) وحدد نحـــو (15) قطاعاً من القطاعات الخاضعة للمنطقة الحرة ، ومن بين تلـــك القطاعات قطاع (C) سي وقطـــاع (J) جيـــه ، واللذان حدد مجلس الوزراء وظيفتهما بأنشطة الميناء وتطويره وايجاد منطقة للتخزين ومنطقة للصناعـــات الخفيفة المتعلقة بأنشطة الميناء ، ولكن للاسف الشديد ان المنطقة الحرة خرجت عن هذه الوظائف التي ســـبق وان حددهـــا مجلس الوزراء ، وقامـــت المنطقة الحـــرة بصرف هذه المناطق والمســـاحات لمشاريع استثمارية غير التي سبق ذكرها وكان منها بالطبع ما خصـــص لبناء مدن وابراج ســـكنية ومولات تجاريـــة ، ونعتقد بانه من غير المنطقي او المعقـــول بتاتا ان تكون هناك اراضي محيطة بميناء وحرم ميناء عدن لتوســـيعه وتطويره ويتم صرفها لبناء مدن سكنية " .

ونوه حســـان بأنه وعقب توالي ما وصفها بالاعتداءات على حرم ميناء عدن ، واحتجاج كل من وزارة النقل ومؤسسة موانىء خليج عدن ، ورفع الاحتجاج تلو الاخـــر الى مجلس الوزراء ، صدرت عدة قرارات بهذا الشأن بدءاً من العام 2002م بشأن الوقف الفوري لكافة اعمال الردم الجاريةٍ في اطار حدود وحرم ميناء عدن ، مروراً بالقرار رقم (198) والقرار رقم (328) لعام 2002م بشـــأن استرجاع المســـاحات اللازمة والتي جرى ردمها في البحر ، والقرار رقـــم (433) لعام 2006م بشـــأن اعتماد مخطط تطوير الميناء ، وانتهاءً بالقرار رقم (63) لعام 2013م بشأن منع البناء في المساحات المخصصة للميناء، والقرار رقم (1) لعام 2014 م بشـــأن حل الخلاف القائم بين المنطقة الحرة عدن ومؤسســـة موانئ خليج عدن وجاء في إحدى فقرات هذا القرار (الغاء كافة التراخيص الممنوحة من المنطقـــة الحرة لإقامة مشـــاريع اســـتثمارية في المســـاحات المحـــددة لتوســـعة وتطوير ميناء عدن) وأخيرا القرار رقم 29 لعام 2021م بشأن تحديد حرم وحدود ميناء عدن.

وحول مخرجات اجتـــماع الغرفة التجاريـــة والصناعيـــة الاخـــير ، قال المحامي نظير حســـان : " انها ليســـت بجديـــد ، فعقب صدور قـــرار مجلس الوزراء في(29) اكتوبر من عام 2021م ، اعلنت المنطقة الحرة تمردها على قرار مجلس الوزراء بالرغـــم من انها جهة تابعة للحكومة والمجلس ، ورغم انه كان بإمكانها توجيه اعتراضها الى مجلس الوزراء ، الا انها فضلت التمرد ، وتوجهت لعقد عدة لقـــاءات ومؤتمرات صحفية وندوات ، وعندما فشـــلت في توصيل وجهـــة نظرها ، دفعت بالمســـتثمرين لتقديم دعاويهم امام القضاء الاداري ، وفعلاً قامت المحكمة الادارية بالنظر في الدعـــاوى المقدمة اليها، واصدر حكمها برفض طلبات المســـتثمرين لإلغاء قرار مجلس الوزراء واعتبرت ان قرار المجلس الأخير صحيح ونافذ وفق احكام الدستور والقانون ، باعتبار ان مجلس الوزراء هو الجهة المخولة بإصدار مثل تلك القرارات " .

وبشـــأن تداعيـــات القـــرار الأخير لمجلـــس الوزراء وســـبل معالجة الامر ، طمأن المحامي حسان المستثمرين بقوله : " نـــود التأكيد بانه لا توجـــد اي نوايا لإفشال المســـتثمرين او الاضرار بهم ، بل على العكس فان اللجنة الوزارية المكلفة بتنفيذ قـــرار مجلس الوزراء حريصه كل الحرص على عمل كافة المعالجات لجميع المشاريع الاستثمارية القائمة ، ولكن بما لا يؤدي للإضرار بهم أو بميناء عدن " .

واختتم المحامي حسان حديثة قائلاً : "علـــماً بان التراخيـــص المصروفة من قبل المنطقة الحـــرة ، باتت تهدد الوجود الحقيقي لميناء عـــدن ، ومثلما لا حديث عن مستقبل عدن الاقتصادي دون وجود الميـــناء ، فإنه لا حديث عن الاســـتثمار والمستثمرين بدون وجود ميناء ، وللاسف فان قرار انشـــاء المنطقة الحرة قد جاء بقرار ســـياسي من قبل النظام السابق بهدف تدمير عدن وميناؤها وتحويل عدن الى قريـــة ، وفعلا قد اســـتطاعوا اليوم تحويلها الى ما هدفوا إليه"